

وسائل الشيعة

[322] الكبائر، قال: أي شيء أول ما قلت لك؟ قلت: الكفر، قال: فان تارك الصلاة كافر - يعني من غير علة - . (20632) 5 - وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في القنوت في الوتر - إلى أن قال: - واستغفر لذنبك العظيم ثم قال: كل ذنب عظيم ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (1). (20633) 6 - وعنه عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن عبد الله بن مسكان، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الكبائر سبع: قتل المؤمن متعمدا، وقذف المحصنة، والفرار من الزحف، والتعرب بعد الهجرة، وأكل مال اليتيم ظلما، وأكل الربا بعد البيعة، وكل ما أوجب الله النار. (20634) 7 - وبالاسناد عن يونس، عن عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: إن من الكبائر عقوق الوالدين، واليأس من روح، الله والامن من مكر الله. (20635) 8 - قال: وقد روي أكبر الكبائر الشرك بالله. (20636) 9 - وعن يونس، عن حماد، عن نعمان الرازي قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: من زنى خرج من الايمان، ومن شرب _____ 5 - الكافي 3: 450 / 31 واورده بتمامه في الحديث 2 من الباب 9 من ابواب القنوت (1) التهذيب 2: 130 / 502 6 - الكافي 2: 212 / 3 7 - الكافي 2: 212 / 4 8 - الكافي 2: 212 / 4 9 - الكافي 2: 212 / 5 (*)
